



دورة عام ٢٠١٨

البند ١٨ (أ) من جدول الأعمال

قرار اتخذه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٨

[بناء على مقترح نظر فيه في جلسة عامة (E/2018/L.22)]

٢٧/٢٠١٨ - تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن أعمال دورتها العشرين

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى قراري الجمعية العامة ٢٠٩/٥٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٢١/٦٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، المتعلقين باستراتيجية الانتقال السلس للبلدان الخارجة من فئة أقل البلدان نمواً،

وإذ يشير أيضاً إلى أنّ الجمعية العامة، في قرارها ٢٠٩/٥٩، قرّرت أنّ الخروج من فئة أقل البلدان نمواً يصبح نافذاً بعد مرور ثلاث سنوات على التاريخ الذي تحيط فيه الجمعية علماً بتوصية لجنة السياسات الإنمائية الداعية إلى رفع اسم البلد من تلك الفئة وأنه، خلال فترة السنوات الثلاث تلك، يظلّ البلد مدرجاً ضمن قائمة أقل البلدان نمواً ويحتفظ بالمزايا المقترنة بكونه مدرجاً فيها، وإلى أنّ الجمعية قرّرت، في قرارها ٢٢١/٦٧، أن تحيط علماً بقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتعلقة برفع أسماء من قائمة أقل البلدان نمواً وإدراج أخرى، وذلك في أول دورة للجمعية عقب اتخاذ المجلس تلك القرارات،

وإذ يشير كذلك إلى قرار الجمعية العامة ٢٨٠/٦٥ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١، الذي أيدت فيه الجمعية إعلان اسطنبول^(١) وبرنامج عمل العقد ٢٠١١-٢٠٢٠ لصالح أقل البلدان نمواً^(٢)

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نمواً، إسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (A/CONF.219/7)، الفصل الأول.

(٢) المرجع نفسه، الفصل الثاني.



التمثل هدفه الشامل في التغلب على التحديات الهيكلية التي تواجهها أقل البلدان نمواً في القضاء على الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً والخروج من قائمة أقل البلدان نمواً، والذي يوجّه، وفق هذا الهدف الشامل، السياسات الوطنية لأقل البلدان نمواً وتدابير الدعم الدولي خلال العقد نحو التركيز على الأهداف الخمسة بعينها المبينة في برنامج العمل بغية تمكين نصف عدد أقل البلدان نمواً من استيفاء معايير الخروج من تلك الفئة بحلول عام ٢٠٢٠،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١٥/٦٩ المؤرخ ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ الذي أيدت الجمعية بموجبه الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية، المعنونة "إجراءات العمل المعجل للدول الجزرية الصغيرة النامية (مسار ساموا)"،

وإذ يشير أيضاً إلى قراراته ٤٦/١٩٩٨ المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٨ و ٣٤/٢٠٠٧ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٧ و ٢٠/٢٠١٣ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٣ و ١١/٢٠١٥ المؤرخ ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥ و ١٥/٢٠١٦ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٦،

وإذ يكرر الإعراب عن اقتناعه بأنه لا ينبغي لأي بلد يخرج من فئة أقل البلدان نمواً أن يعاني من اختلال تقدّمه الإنمائي أو من انعكاس مسار هذا التقدّم،

وإذ يضع في اعتباره أهمية أن تكون المعايير والإجراءات المتبعة في إدراج أسماء البلدان ضمن فئة أقل البلدان نمواً ورفعها منها ثابتة من أجل ضمان مصداقية العملية، وبالتالي مصداقية فئة أقل البلدان نمواً، وأن يولى في الوقت ذاته الاعتبار الواجب للتحديات وأوجه الضعف الخاصة والاحتياجات الإنمائية للبلدان التي يُحتمل أن تخرج من فئة أقل البلدان نمواً أو التي يُنظر في خروجها من هذه الفئة،

١ - **يحيط علماً** بتقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها العشرين^(٣)؛

٢ - **يلاحظ العمل** الذي أنجزته اللجنة بشأن (أ) عدم ترك أي أحد يتخلف الركب، وفقاً لموضوع الجزء الرفيع المستوى من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠١٨، (ب) والاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لقائمة أقل البلدان نمواً (ج) ورصد التقدم الإنمائي للبلدان التي خرجت أو هي بصدد الخروج من قائمة أقل البلدان نمواً، (د) وتحسين المساعدة المقدمة للبلدان الخارجة من قائمة أقل البلدان نمواً، (هـ) والاستعراضات الوطنية الطوعية لتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٤)؛

٣ - **يطلب** من اللجنة أن تتدارس، في دورتها الحادية العشرين، الموضوع السنوي لدورة المجلس لعام ٢٠١٨ وأن تُقدّم توصيات بشأنه؛

٤ - **يطلب أيضاً** إلى اللجنة أن ترصد التقدم الإنمائي الذي أحرزته البلدان التي خرجت أو هي بصدد الخروج من فئة أقل البلدان نمواً، وذلك وفقاً للفقرة ٢١ من قرار الجمعية العامة ٢٢١/٦٧؛

(٣) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠١٨، الملحق رقم ١٣ (E/2018/33).

(٤) قرار الجمعية العامة ١/٧٠.

٥ - **يؤيد** توصية اللجنة بخروج بوتان من قائمة أقل البلدان نمواً، ويلاحظ أنّ اللجنة ترى أنّ الطلب الذي قدمته بوتان بشأن مواءمة التاريخ الفعلي لخروجها من القائمة مع انتهاء خطة التنمية الوطنية الثانية عشرة للبلد في عام ٢٠٢٣ هو طلب معقول، ويوصي بأن تحيط الجمعية العامة علماً بهذه التوصية وهذه النتائج؛

٦ - **يؤيد أيضاً** توصية اللجنة بخروج جزر سليمان من قائمة أقل البلدان نمواً، ويوصي الجمعية العامة بأن تحيط علماً بهذه التوصية؛

٧ - **يشير** إلى ما جاء في الإعلان السياسي لاستعراض منتصف المدة الشامل الرفيع المستوى لتنفيذ برنامج عمل اسطنبول لصالح أقل البلدان نمواً للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠^(٥) من تسليم بأهمية الاستعراضات التي تجريها اللجنة لمعايير الرفع من قائمة أقل البلدان نمواً ومن توصية بأن تكون هذه الاستعراضات شاملة، مع مراعاة جميع جوانب تطور السياق الإنمائي الدولي، بما في ذلك الخطط ذات الصلة، ويحيط علماً، في هذا الصدد، بقرار اللجنة تنفيذ برنامج عمل متعدد السنوات للاستعراض الشامل لمعايير تحديد أقل البلدان نمواً، ويتطلع إلى ما ستخلص إليه من نتائج؛

٨ - **يحيط علماً** بتوصية اللجنة الداعية إلى تعيين فئة خاصة بالبلدان التي تواجه ضعفاً شديداً إزاء تغير المناخ وغيره من الصدمات البيئية، ويقرر عدم تأييد هذه التوصية؛

٩ - **يحيط علماً أيضاً** بتوصية اللجنة الداعية إلى إدراج كيريباس ضمن فئة البلدان التي تواجه ضعفاً شديداً إزاء تغير المناخ وغيره من الصدمات البيئية، ويقرر عدم تأييد هذه التوصية، ويحيط علماً كذلك بتوصية اللجنة الداعية إلى رفع اسم كيريباس من قائمة أقل البلدان نمواً، ويقرر تأجيل النظر في تلك التوصية إلى موعد أقصاه عام ٢٠٢١؛

١٠ - **يحيط علماً كذلك** بتوصية اللجنة الداعية إلى إدراج توفالو ضمن فئة البلدان التي تواجه ضعفاً شديداً إزاء تغير المناخ وغيره من الصدمات البيئية، ويقرر عدم تأييد هذه التوصية، ويشير إلى توصية اللجنة الداعية إلى رفع اسم توفالو من قائمة أقل البلدان نمواً، ويقرر تأجيل النظر في تلك التوصية إلى موعد أقصاه عام ٢٠٢١؛

١١ - **يؤيد** توصية اللجنة الداعية إلى رفع اسم سان تومي وبرينسيبي من قائمة أقل البلدان نمواً، ويلاحظ أنّ اللجنة ترى أنّ الطلب الذي قدمته سان تومي وبرينسيبي بشأن تأجيل تاريخ خروجها الفعلي من القائمة إلى سنة ٢٠٢٤ حتى تتمكن من تنفيذ الإصلاحات الداخلية اللازمة ومواءمة استراتيجيتها الانتقالية مع خطتها الإنمائية الوطنية هو طلب معقول، ويوصي بأن تحيط الجمعية العامة علماً بهذه التوصية وهذه النتائج؛

١٢ - **يلاحظ** أنّه سيتمّ، كجزء من الإجراءات القائمة، إدراج أقل البلدان نمواً كلّها، بما في ذلك البلدان التي لم تخرج بعد من القائمة، في استعراض الثلاث سنوات الذي سيجري في عام ٢٠٢١ لفئة أقل البلدان نمواً؛

(٥) قرار الجمعية العامة ٧٠/٢٩٤، المرفق.

١٣ - **يطلب** إلى كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية أن تقدّم المساعدة إلى البلدان الخارجة من فئة أقل البلدان نمواً عند وضع وتنفيذ استراتيجياتها الانتقالية الوطنية، وأن تنظر في تقديم الدعم الذي تحتاجه البلدان التي خرجت من تلك الفئة وذلك لفترة محددة من الزمن وعلى نحو يمكن التنبؤ به؛

١٤ - **يعترف مع الارتياح** بمساهمات اللجنة في مختلف جوانب برنامج عمل المجلس، ويكرر تأكيد دعوته إلى زيادة التفاعل بين المجلس واللجنة، ويشجع الرئيس، وسائر أعضاء اللجنة، حسب الاقتضاء، على مواصلة اتباع هذه الممارسة على النحو المحدد في قرار المجلس ٢٠/٢٠١١ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١١، وضمن حدود الموارد المتاحة وحسب الاقتضاء.

الجلسة العامة ٥١

٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٨